

Distr.: Limited
18 June 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الاجتماع الخامس من الاجتماعات التي تعقدها
الدول كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل
المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة
الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه
ومكافحته والقضاء عليه
نيويورك، ١٦-٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

مشروع تقرير الاجتماع الخامس من الاجتماعات التي تعقدها الدول
كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع
بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته
والقضاء عليه

أولا - مقدمة

١ - رحبت الجمعية العامة في قرارها ٢٤/٥٦ تاء بكون برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار
غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه
قد اعتمد بتوافق الآراء، وقررت أن تعقد مؤتمرا في موعد أقصاه عام ٢٠٠٦ لاستعراض
التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل، على أن تحدد الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين
تاريخ ومكان انعقاد المؤتمر. وقررت الجمعية العامة أيضا أن تعقد اجتماعا للدول كل سنتين،
ابتداء من عام ٢٠٠٣، للنظر في حالة تنفيذ برنامج العمل على الصعيد الوطني
والإقليمي والعالمي.

٢ - وعملا بقراري الجمعية العامة ٧٢/٥٧ و ٨٦/٥٩، عُقد الاجتماعان الأول والثاني
من الاجتماعات التي تقرر عقدها كل سنتين من ٧ إلى ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ ومن ١١ إلى



الرجاء إعادة استعمال الورق



١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥. ووفقا لقراري الجمعية العامة ٢٤١/٥٨ و ٨٦/٥٩، عُقد في نيويورك من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦ مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وعملا بالقرارين ٦٦/٦١ و ٤٧/٦٢، عُقد الاجتماع الثالث من الاجتماعات التي تُعقد كل سنتين من ١٤ إلى ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٨، وعملا بالقرارين ٧٢/٦٣ و ٥٠/٦٤، عُقد الاجتماع الرابع من ١٤ إلى ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠. وعملا بالقرارين ٦٤/٦٥ و ٤٧/٦٦، عُقد في نيويورك من ٢٧ آب/أغسطس إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ المؤتمر الثاني لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

٣ - وقررت الجمعية العامة في قرارها ٥٨/٦٧، وفقا لجدول الاجتماعات للفترة من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٨ المتفق عليه في المؤتمر الاستعراضي الثاني، أن تعقد في نيويورك، وفقا لما ينص عليه برنامج العمل في هذا الصدد، اجتماعين من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين، مدة كل واحد منهما أسبوع، واحد في عام ٢٠١٤ وآخر في عام ٢٠١٦، واجتماعا مفتوحا للخبراء الحكوميين لمدة أسبوع في عام ٢٠١٥، للنظر في سبل تنفيذ برنامج العمل للتنفيذ التام والفعال.

٤ - وقررت الجمعية العامة في قرارها ٤٨/٦٨ أن يُعقد في نيويورك من ١٦ إلى ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ الاجتماع المقبل من الاجتماعات التي تعقدها الدول كل سنتين.

ثانيا - المسائل التنظيمية

ألف - الافتتاح والمدة

٥ - عُقد الاجتماع الخامس من الاجتماعات التي تعقدها الدول كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، في مقر الأمم المتحدة من ١٦ إلى ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، وعُقد في إطار هذا الاجتماع [...] جلسة من الجلسات العامة للنظر في حالة تنفيذ برنامج العمل.

٦ - وتولى كنج ناكافو من إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات أمانة الاجتماع الخامس. وقدم مكتب شؤون نزع السلاح الدعم في المسائل الفنية.

٧ - وافتتحت الاجتماع الخامس من الاجتماعات التي تُعقد كل سنتين فرجينيا غامبا، نائبة الممثل السامي لشؤون نزع السلاح، التي أدلت ببيان. وأشرفت السيدة غامبا أيضا على عملية انتخاب رئيس الاجتماع.

باء - أعضاء المكتب

٨ - انتُخب في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤، أعضاء المكتب التالية أسماؤهم بالتزكية:

الرئيس:

السيد ظاهر تانين (أفغانستان)

نواب الرئيس:

الأرجنتين وألمانيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وباكستان والبرتغال والجزائر والجمهورية التشيكية وجمهورية مولدوفا ورومانيا وغواتيمالا وكولومبيا وليبيريا والمغرب ونيوزيلندا

جيم - إقرار جدول الأعمال

٩ - في الجلسة الأولى أيضا، أقر جدول الأعمال التالي (A/CONF.192/BMS/2014/L.1):

- ١ - افتتاح الممثل السامي لشؤون نزع السلاح الاجتماع.
- ٢ - انتخاب الرئيس.
- ٣ - بيان الرئيس.
- ٤ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٥ - انتخاب أعضاء مكتب الاجتماع الآخرين.
- ٦ - النظر في تنفيذ برنامج العمل من جميع جوانبه على المستويات الوطني والإقليمي والعالمي، بما في ذلك إدارة المخزونات، بما يشمل تدابير الأمن المادي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.
- ٧ - النظر في تنفيذ الصك الدولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها.

٨ - التعاون والمساعدة الدوليان من أجل تنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعقب تنفيذا كاملا وفعالا، بما في ذلك من خلال ما يلي:

(أ) بناء القدرات، بما يشمل التدريب؛

(ب) نقل التكنولوجيا والمعدات.

٩ - مسائل ومواضيع أخرى تهم تنفيذ برنامج العمل.

١٠ - النظر في مشروع الوثيقة الختامية.

١١ - النظر في تقرير الاجتماع واعتماده.

١٠ - أقر برنامج العمل (A/CONF.192/BMS/2014/L.2) في الجلسة نفسها.

دال - النظام الداخلي

١١ - في الجلسة الأولى أيضا، تقرر أن يُطبق النظام الداخلي لمؤتمر الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١ المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه (A/CONF.192/L.1)، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال.

١٢ - وفي الجلسة ذاتها، ووفقا للفقرتين (أ) و (ب) من المادة ٦٣ من النظام الداخلي، تُتخذ قرار بشأن مشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال الاجتماع الخامس من الاجتماعات التي تُعقد كل سنتين.

هاء - الوثائق

١٣ - ترد قائمة بوثائق الاجتماع الخامس في الوثيقة [..] A/CONF.192/BMS/2014/INF/.

١٤ - قُدمت إلى الاجتماع الخامس من الاجتماعات التي تُعقد مرة كل سنتين تقارير وطنية عن تنفيذ برنامج العمل، قدمتها على أساس طوعي الدول الـ [...] التالية: [...].

ثالثا - وقائع الاجتماع

ألف - النظر في تنفيذ برنامج العمل من جميع جوانبه على المستويات الوطني والإقليمي والعالمي، بما في ذلك إدارة المخزونات، بما يشمل تدابير الأمن المادي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

١٥ - [...]

باء - النظر في تنفيذ الصك الدولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها

١٦ - [...]

جيم - التعاون والمساعدة الدوليان من أجل تنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعقب تنفيذًا كاملاً وفعالاً

١ - بناء القدرات، بما يشمل التدريب

٢ - نقل التكنولوجيا والمعدات

[...]

دال - مسائل ومواضيع أخرى تهم تنفيذ برنامج العمل

[...]

رابعاً - اعتماد مشروع الوثيقة الختامية

١٧ - في الجلسة التاسعة، المعقودة في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، تقرر في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال أن يُدرج في هذا التقرير النتائج المتوصل إليها بشأن بنود جدول الأعمال ٦ إلى ٩.

خامساً - اعتماد التقرير

١٨ - في الجلسة العاشرة، المعقودة في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، نظر المشاركون في مشروع تقرير الاجتماع الخامس من الاجتماعات التي تُعقد كل سنتين واعتمدوه (A/CONF.192/BMS/2014/L.3). وفيما يلي نص الوثيقة الختامية للاجتماع الخامس من الاجتماعات التي تُعقد كل سنتين: [...].